

Distr.: Limited
22 November 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تنظيم الأعمال: قرارات الجمعية العامة ومقرراتها ذات الصلة

مذكرة من الأمين العام

أولا - مقدمة

١ - يوجه انتباه اللجنة الخاصة إلى القرارات والمقررات ذات الصلة بأعمالها في عام ٢٠٠٧ التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين والتي ترد قائمة بها في الفصول من الثاني إلى الرابع أدناه.

ثانيا - قرارات عامة بشأن تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٢ - أنشأت الجمعية العامة اللجنة الخاصة عملا بقرارها ١٦٥٤ (د-١٦) المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١. وطلبت الجمعية العامة إلى اللجنة دراسة تطبيق إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، وتقديم اقتراحات وتوصيات بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الإعلان ومدى تنفيذه.

٣ - وقررت الجمعية العامة، في قرارها ١٩٧٠ (د-١٨)، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣، حل لجنة المعلومات الواردة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وطلبت إلى اللجنة الخاصة دراسة المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة.



٤ - وفي الدورة ذاتها، وفي كل دورة من الدورات التي تلتها، كانت الجمعية العامة تتخذ، بعد النظر في تقرير اللجنة الخاصة^(١)، قراراً بتجديد ولاية اللجنة الخاصة.

٥ - وفي الدورة الخامسة والثلاثين اتخذت الجمعية العامة، بناء على توصية من اللجنة الخاصة، القرار ١١٨/٣٥ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ الذي تضمن مرفقه خطة العمل من أجل التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

٦ - وفي الدورة الثالثة والأربعين اتخذت الجمعية العامة القرار ٤٧/٤٣ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨، الذي أعلنت فيه الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٠ عقداً دولياً للقضاء على الاستعمار.

٧ - وفي الدورة السادسة والأربعين اعتمدت الجمعية العامة، في قرارها ١٨١/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، المقترحات الواردة في مرفق تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (A/46/634/Rev.1 و Corr.1) لكي تكون خطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار. وجاء في الخطة أنه ينبغي للجنة الخاصة أن تقوم، بالتعاون مع الدول القائمة بالإدارة، بما يلي:

(أ) إعداد تحليلات دورية للتقدم المحرز في تنفيذ الإعلان ومدى ذلك التنفيذ؛

(ب) استعراض تأثير الحالة الاقتصادية والاجتماعية على التقدم الدستوري والسياسي في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

(ج) القيام، خلال العقد، بتنظيم حلقات دراسية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ بالتناوب، وفي مقر الأمم المتحدة، لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل بمشاركة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وممثليها المنتخبين، والدول القائمة بالإدارة، والدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية، والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية، والخبراء.

علاوة على ذلك، كان على اللجنة الخاصة أن تواصل، على سبيل الأولوية، التماس التعاون الكامل من الدول القائمة بالإدارة في إفاد بعثات زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وأن تبذل، بالتعاون مع الدول القائمة بالإدارة، كل جهد

(١) انظر تقارير اللجنة الخاصة التي قُدمت إلى الجمعية العامة في دوراتها من الثامنة عشرة إلى الحادية والستين. وللاطلاع على أحدث هذه التقارير، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/58/23)؛ والمرجع نفسه، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/59/23)؛ والمرجع نفسه، الدورة الستون، الملحق رقم ٢٣ (A/60/23)؛ والدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٢٣ (A/61/23).

لتسهيل وتشجيع مشاركة ممثلين للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المنظمات الإقليمية والدولية وفي الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وفي اللجنة الخاصة نفسها، وغير ذلك من هيئات الأمم المتحدة المعنية بإنهاء الاستعمار.

٨ - وفي الدورة الخامسة والخمسين اتخذت الجمعية العامة القرار ١٤٦/٥٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، الذي أعلنت فيه الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ عقدا دوليا ثانيا للقضاء على الاستعمار، وطلبت إلى الدول الأعضاء مضاعفة جهودها لتنفيذ خطة العمل الواردة في مرفق تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (A/46/634/Rev.1 و Corr.1)، مع تحديثها، حسب الاقتضاء، لتصبح خطة عمل للعقد الثاني. وترد خطة العمل المحدثة في مرفق تقرير الأمين العام عن العقد الثاني (A/56/61).

٩ - وفي الدورة الحادية والستين اتخذت الجمعية العامة، بعد النظر في تقرير اللجنة الخاصة^(٢)، القرار ١٣٠/٦١ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، الذي وافقت فيه على تقرير اللجنة الخاصة عن أعمالها خلال عام ٢٠٠٦، بما في ذلك برنامج العمل المتوخى لعام ٢٠٠٧^(٣) وطلبت إلى اللجنة الخاصة مواصلة البحث عن الوسائل المناسبة لتنفيذ الإعلان تنفيذا فوريا تاما، والقيام بصفة خاصة بما يلي:

(أ) وضع مقترحات محددة لإنهاء الاستعمار، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين؛

(ب) مواصلة دراسة مدى تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٥١٤ (د-١٥)، ولغيره من القرارات ذات الصلة بإنهاء الاستعمار؛

(ج) مواصلة دراسة الحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وتقديم توصيات إلى الجمعية العامة، حسب الاقتضاء، بشأن أنسب الخطوات التي يجب اتخاذها لتمكين سكان تلك الأقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير، بما فيه الاستقلال، وفقا للقرارات ذات الصلة بإنهاء الاستعمار، بما فيها القرارات المتعلقة بأقاليم محددة؛

(د) الانتهاء قبل نهاية عام ٢٠٠٧ من وضع برنامج عمل ببناء للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، على أساس كل حالة على حدة، لتيسير تنفيذ ولاية اللجنة الخاصة والقرارات ذات الصلة بإنهاء الاستعمار، بما فيها القرارات المتعلقة بأقاليم محددة؛

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٢٣ (A/61/23).

(٣) المرجع نفسه، الفصل الأول، الفرع ياء.

- (هـ) الاستمرار في إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وفقا لقرارات ذات الصلة بإنهاء الاستعمار، بما فيها القرارات المتعلقة بأقاليم محددة؛
- (و) عقد حلقات دراسية، حسب الاقتضاء، بغرض الحصول على المعلومات المتعلقة بعمل اللجنة الخاصة ونشرها، وتيسير مشاركة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في تلك الحلقات الدراسية؛
- (ز) اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لكسب تأييد الحكومات في العالم أجمع، وكذلك تأييد المنظمات الوطنية والدولية، لتحقيق أهداف الإعلان وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛
- (ح) الاحتفال سنويا بأسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي^(٤)؛

وإضافة إلى ذلك، أكدت الجمعية العامة من جديد أن بعثات الأمم المتحدة الزائرة التي توفد إلى الأقاليم تعتبر وسيلة فعالة للوقوف على الوضع في الأقاليم، وكذلك للتعرف على رغبات سكانها وطموحاتهم، وأهابت بالدول القائمة بالإدارة أن تواصل تعاونها مع اللجنة الخاصة للاضطلاع بولايتها وتيسير بعثات الأمم المتحدة الزائرة التي توفد إلى الأقاليم، كما أهابت بالدول القائمة بالإدارة التي لم تشترك بصفة رسمية في أعمال اللجنة الخاصة أن تفعل ذلك في دورة اللجنة في عام ٢٠٠٧.

١٠ - وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، كانت اللجنة الخاصة تتألف من البلدان الأعضاء السبعة والعشرين التالية: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأنتيغوا وبربودا، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبابوا غينيا الجديدة، وبوليفيا، وتونس، وتيمور - ليشتي، وجمهورية تترانيا المتحدة، والجمهورية العربية السورية، ودومينيكا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفيس، وسانت لوسيا، وسيراليون، وشيلي، والصين، والعراق، وغرينادا، وفترويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيجي، وكوبا، وكوت ديفوار، والكونغو، ومالي، والهند.

(٤) انظر القرار ٩١/٥٤.

ثالثا - قرارات ومقررات بشأن بنود محددة نظرت فيها اللجنة الخاصة في عام ٢٠٠٦

١١ - اتخذت الجمعية العامة، إضافة إلى القرار ١٣٠/٦١، ١٠ قرارات أخرى ومقررا واحدا تتعلق ببنود محددة نظرت فيها اللجنة الخاصة في عام ٢٠٠٦، وترد أدناه قائمة بهذه القرارات والمقررات. وحذا لو راعاها الأعضاء لدى وضع برنامج عمل اللجنة الخاصة لعام ٢٠٠٧.

ألف - قرارات ومقررات بشأن أقاليم محددة

١ - القرارات

الإقليم	رقم القرار	تاريخ اتخاذه
جزر فوكلاند (مالفيناس)	٣١٦/٥٨ ^د	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤
الصحراء الغربية	١٢٥/٦١	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
كاليدونيا الجديدة	١٢٦/٦١	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
توكيلاو	١٢٧/٦١	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
أنغيلا، برمودا، بيستكيرن، جزر تركس وكايكوس، جزر فرجن البريطانية، جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، جزر كايمان، ساموا الأمريكية، سانت هيلانة، غوام، مونتسيرات	١٢٨/٦١ ألف وباء	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

(أ) وفقا للفقرة ٤ (ب) من مرفق القرار ٣١٦/٥٨ المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤، ينبغي أن يبقى هذا البند على جدول الأعمال للنظر فيه لدى قيام دولة من الدول الأعضاء بتقديم إخطار بهذا الشأن.

٢ - المقررات

الإقليم/العنوان	رقم المقرر	تاريخ اتخاذه
جبل طارق	٥٢٢/٦١	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

باء - قرارات تتعلق ببنود أخرى

العنوان	رقم القرار	تاريخ اتخاذ
المعلومات المرسله من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة	١٢٢/٦١	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	١٢٣/٦١	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	٢٣١/٦١	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	١٢٤/٦١	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار	١٢٩/٦١	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

رابعا - القرارات الأخرى ذات الصلة بعمل اللجنة الخاصة

١٢ - ترد أدناه القرارات الأخرى ذات الصلة بعمل اللجنة الخاصة التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الحادية الستين.

العنوان	رقم القرار	تاريخ اتخاذ
المحيطات وقانون البحار	٢٢٢/٦١	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
الإعلام في خدمة الإنسانية	١٢١/٦١ ألف	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
سياسات وأنشطة الأمم المتحدة في مجال الإعلام	١٢١/٦١ باء	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير	١٥٠/٦١	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
الحق في التنمية	١٦٩/٦١	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
خطة المؤتمرات	٢٣٦/٦١	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧	٢٥٣/٦١ ألف - جيم	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦